وهم كل قريب ليس بذي سهم ولا عصبة فقال **ولا يرث بنو الاخوات**
كان شقايق او لاب وبنات بهن اخرى **ولا يرث بنو البنات** وبنات بهن اخرى ولا
بنات الاخ كان شقيقا او لاب او لام **ولا بنات العم ولا جد لام ولا**
عم لاخ ابيك لام وعدهم ابن يونس على جهة البسط ثلاثة عشر صنفا
من الرجال ابن البنت وابن الاخت وابن الاخ للام والعم للام والخال والجد ابو الام
وسبع من النساء بنت البنت وبنت الاخت وبنت الاخ وبنت العم والخالة
والعمة والجدة ام ابي الام انتهى وزاد في الجلاب اولاد الخال واولاد الخالة وهو
تحصيل الحاصل لان الخال والخالة لا يرثان فاولى ولدهما وبهذا كان [illegible]
[illegible] وجه سبب قدمها وذكر الثاني وهو [illegible] من موانع الميراث
وذكر بعضها منها فقال [illegible] هذا الاجنبي [illegible] ولا يورث
من الروق [illegible] كله من [illegible] والرقيق [illegible] وغلبه
من الحرية وقيل يرث [illegible] الى [illegible] وتقدم الكلام [illegible]
[illegible] في الجناية **ولا يرث المسلم الكافر** عند الجمهور [illegible] الاهل
المدينة وغيرهم **ولا يرث الكافر المسلم** اجماعا [illegible]
المسلم الكافر [illegible] المسلم [illegible] ميراث بين [illegible] **ولا يرث**
ابن اخ الام هذا [illegible] **ولا جد لام ولا ام ابي الام** لان الجد للام وابي الام
من ذوي الارحام **ولا ترث ام ابي الاب مع ابنها** يعني ان الاب
يحجب الجدة من قبله وان علت [illegible] ابو سعيد بن [illegible]
[illegible] اشكال [illegible] يدل على انها ام الجد [illegible]
انتهى [illegible] الاشكال لان الجدودة [illegible] بالتابع بالزيادة
فتامله **ولا يرث اخوة لام مع الجد لاب ولا يرث اخوة لام مع الولد وولد**
اعاد ما [illegible] على استحضارها [illegible]
قوله **ذكرا كان الولد او انثى** والله اعلم **ولا ميراث للاخوة مع الاب مطلقا**
اشقاء او لاب لانهم يدلون بالاب فلا يرثون مع وجوده ولا اخوة لام لا يرثون مع الاب لانه
من السنة الذين يسقطونهم كما تقدم **ولا يرث عم مع** وجود **الجد** لانه يدلي به وحاجبه
[illegible] **ولا يرث ابن اخ مع الجد** عند الجمهور لان الجد [illegible]
فهو كالاخ والاخ يحجب ابن الاخ **ولا يرث قاتل عمد** العدوان [illegible]

فقل

قال الامام من يرثه ببينة او اقرار [illegible] على احد فولين حكاهما ابن القصار وقال
القاضي في [illegible] انتهى ولعله طريق وحينئذ لا [illegible]
ابن العربي [illegible] ان يترك المقتول اخوين احدهما قاتله واما القاتل هنا
التلثين [illegible] انتهى [illegible] قاتل المولى لا يرث
يخبر [illegible] العمد شيء [illegible] **من مال ولا دية**
[illegible] هناك تهمة [illegible] ويورث عنه
[illegible] كبير **ولا يرث قاتل خطا من الدية ويرث من المال** ففي
[illegible] ابن العربي [illegible] القتل العمد [illegible] فانكر
[illegible] الام مع اخيه [illegible] الثلث الباقي ولا يرث الاخ القاتل
خطا شيئا من الدية [illegible] من الموانع [illegible] التقدم و
[illegible] في الموت [illegible] الذكورة او [illegible] وما احسن [illegible]
ويمنع الميراث [illegible] سنة [illegible] تمنع منه البينة [illegible] الكفر والرق وقتل العمد
والشك واللعان [illegible] واحد [illegible] وهو [illegible]
يعرف [illegible] **وكل من لا يرث بحال لا يحجب وارثا**
ذكرا كان او انثى قال بعض الشيوخ [illegible] من الاحوال الى [illegible]
او العبد او الكافر [illegible] الاخوة مع الاب او الاخوة للام مع الجد [illegible]
[illegible] هذه الحالة [illegible] وهذا عام في كل الورثة واستثنوا من ذلك مسايل
منها الاخوة للام فانهم يحجبون الام الى السدس [illegible]
[illegible] عن الميراث وكذلك [illegible] الاخ للاب
في مسايل المعادة [illegible] الاخ للاب [illegible]
[illegible] الجد عن
النصف الى الثلث ولم يرث شيئا [illegible] جمهور من الصحابة
[illegible] ابن مسعود [illegible] القاتل والعبد والكافر يحجبون [illegible]
[illegible] زوجات واخوة للام [illegible] او جدة [illegible]
[illegible] اربعة وعشرين [illegible] ولا [illegible]
[illegible] ابن مسعود يحجب [illegible] الزوجات الى [illegible] والام الى السدس
[illegible] الاخوة للام [illegible] الميراث [illegible]
اصله

Copyright [illegible] University